

Distr.: General
18 June 2018
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة ٢٢ من الاتفاقية، بشأن البلاغ
رقم ٢٠١٤/٦٢٩ **

بلاغ مقدم من: ك. ك. وآخرون (لا يمثلهم محام)
الشخص المدعى أنه ضحية: أصحاب الشكوى
الدولة الطرف: السويد
تاريخ تقديم الشكوى: ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (تاريخ الرسالة الأولى)
الموضوع: خطر التعرض للتعذيب في حال الترحيل إلى الاتحاد الروسي

قررت اللجنة، في اجتماعها المعقود في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٨، وقف النظر في البلاغ رقم ٢٠١٤/٦٢٩، بعد أن تلقت طلباً من الدولة الطرف تطلب وقف النظر في البلاغ لعدم تقديم أصحاب الشكوى تعليقاتهم على ملاحظات الدولة الطرف بشأن مقبولية الشكوى وأسسها الموضوعية ولأنهم لم يتصلوا بالأمانة منذ تقديمهم الشكوى في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

* اعتمده اللجنة في دورتها الثالثة والستين (٢٣ نيسان/أبريل - ١٨ أيار/مايو ٢٠١٨).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، عبد الوهاب هاني، كلود هيلر رواسان، ينز مودفيغ، أنا راکو، ديغو رودريغيز - بينزون، سيياستيان توزيه، هونغهونغ زانغ. وعملاً بالمادة ١٠٩ من النظام الداخلي للجنة، لم يشارك باختيار توزموخاميدوف في دراسة هذا البلاغ.

